

سنن البيهقي الكبرى

10906 - أخبرنا أبو حازم الحافظ وأبو نصر بن قتادة قالا أنبأ أبو الفضل بن خميرويه ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن بن عباس ٧ في السلف في الكرابيس قال إذا كان ذرع معلوم إلى أجل معلوم فلا بأس